

# مواقيت الحج

إذا أقبل الحجاج والمعتصرون إلى مكة قاصدين الحج أو العمرة فإن بينهم وبين مكة أماكن تسمى (المواقيت). ويجب على الحجاج معرفة هذه المواقيت وأحكامها، والمواقيت تنقسم إلى قسمين: القسم الأول: مواقيت زمانية: قال الله -تعالى- { الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ } (سورة البقرة، الآية: 197). ذكر العلماء هذه الأشهر، وقالوا إنها: شهر شوال، وذو القعدة، والعشر الأول من شهر ذي الحجة. وهذه مواقيت الحج، وهي التي تسمى بالمواقيت الزمانية؛ أي: التي يصح الإحرام بالحج فيها، وإن كان لا يتم الحج إلا بالوقوف في اليوم التاسع من ذي الحجة بعرفة، فلو أن إنساناً أحرم وعقد إحرامه بالحج في شهر شوال وبقي محرماً بالحج إلى يوم عرفة صح إحرامه، وأصبح محرماً بالحج في زمانه، لكن لو أحرم بالحج في آخر يوم من رمضان لما صح إحرامه؛ لكونه وضعه في غير وقته وزمانه، هذا هو ميقات الحج الزماني. أما العمرة فإنها تصح في كل السنة، فيصح أن يُحرم بها في أي يوم من أيام السنة.